بالنصب عطف على نطقت في الفعل لا يكون الا تبعية فالزمه القول
بالاستعارة التبعية ايراد على رده التبعية الى المكنية عنها تقليلا للاقسام
وتقريبا الى الضبط كما صرح به ففي الكلام نشر على ترتيب اللف وحاصل الا
ايراد انك لم تستغن بالرد عن اعتبار التبعية لانك جعلت الفعل استعارة لا
مر وهمي ليتم ما ذكرته في الاستعارة التخييلية وهذا الايراد مما يذب عن السكاكي
ويمكن دفعه بوجهين احدهما انه يتعرض على القوم بانهم لم قلبوا الاعتبار في
التبعية لصارت استعارة بالكناية واستغنوا عن اعتبارها لانهم يجعلون
الاستعارة التخييلية اثبات لازم المشبه به للمشبه مع استعماله في حقيقته
ولا يشعر كلامه بانه يردها الى الاستعارة بالكناية والتخييلية على مذهبه
بل من ينظر في كلامه يعرف انه كلام مع القوم وثانيهما انه جعل الاستعارة التخييلية
للصورة الوهمية لتكون حقيقة باسم الاستعارة في الغاية قبل رد التبعية
فله ان يعدل عن القول به لمصلحة الرد المذكور لان النفع فيه اكثر من رعاية
الشدة المناسبة في اطلاق الاستعارة ولا يخفى ان المناسبة لحديث التبعية
ان يذكر بعد تحقيق التخييلية عنده فان مبنى الرد عليه كما لا يخفى الفريدة
الثالثة ذهب الخطيب اي الخطيب الدمشقي الى انها التشبيه المضمر في النفس

في النفس وح لا وجه لتسميتها استعارة وان كان كونها كناية غير مخفي ويتجه
ايضا ان ذكر لازم المشبه به كما يرمز الى المشبه يرمز الى الاستعارة والاستعارة
ابلغ فلا وجه لعدول اماحق القوم من الاستعارة واذا عرفت الاقوال الثلثة
فاستمعنا قلنا تحقيق رابع ارجو ان يكون مما ليس لما اعطاه مانع وهو ان
الاستعارة بالكناية من فروع التشبيه المقلوب فكما يجعل المشبه مشبها به مبالغة
في كماله في وجه الشبه حتى استحق ان يلحق به المشبه كقوله بدى
الصباح كان غرته وجه الخليفة حين يمدح حيث شبه غرة الصباح بوجه
الخليفة كذلك يستعار اسم المشبه فيكون غاية المبالغة في كمال المشبه
في وجه الشبه كما في اظفار المنية فالمراد السبع ويجعل الكلام ح
كناية عن تحقيق الموت بلا ريب فنشبت المنية اظفارها بفلان
بمعنى نشب السبع اظفاره كناية عن موته لا محالة وح لا يجوز في اضافة
الاظفار الى المنية ولا اشكال في جعل المنية استعارة ووجه تسميتها
استعارة بالكناية في غاية الوضوح الفريدة الرابعة لا شبهة في ان المشبه
في صورة الاستعارة بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به كما في صورة
الاستعارة المصرحة وانما الكلام في وجوب ذكره بلفظ الموضوع له والحق

Copyright © King Saud University